الجمهورية العربية السورية
وزارة الإدارة المحلية

Syrian Arab Republic
Ministry of local administration

الرقم : ٦٣٤ ص/أ
التاريخ : ١/٣/٢٠٢٣م

السيد محافظ .....

إشارة إلى كتب الجهاز المركزي للرقابة المالية رقم٢٧٣-٢/ت/٤٠-٢٠٢٣ تاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٠.
والى قانون الإدارة المحلية رقم /١٠٧/لعام ٢٠١١ .
وعلى مقتضيات المصلحة العامة .

المرجو الاطلاع والعمل على :
- التعميم على كافة الوحدات والجهات التابعة لكم التقيد التام بالقوانين والأنظمة ولا سيما قانون العقود رقم /٥١/لعام ٢٠٠٤ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم/٤٥٠/لعام٢٠٠٤.

وزير الإدارة المحلية والبيئة
المهندس حسين مخلوف

الرقم: ٦٢٢ /و/١٠/٥
تاريخ: ٢٠٢٣/٢/٢

إلى كافة الوحدات الإدارية والجهات التابعة
للاطلاع وإجراء المقتضى وفق مضمونه

محافظ حمص
المهندس نمير حبيب مخلوف
بالتفويض أمين عام المحافظة تكليفاً

صورة إلى
- الجهاز المركزي للرقابة المالية: يرجى الاطلاع.
- السيد نائب رئيس المكتب التنفيذي.
- أمين عام المحافظة
- مديرية الخدمات الفنية: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه
- مديرية مالية حمص: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مديرية التخطيط حمص: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه
- مديرية البيئة: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مديرية المصالح العقارية: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- مجلس مدينة حمص: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه.
- المديرية الصناعية حمص: للاطلاع وإجراء اللازم وفق مضمونه
- مديرية الرقابة الداخلية -مديرية الشؤون المالية-مديرية الشؤون الفنية-مديرية التنمية الإدارية.
- مديرية الثقافة والمعلوماتية: لنشره على موقع المحافظة الالكتروني - مديرية الشؤون القانونية: مع المرفقات.
- المضبط

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الديوان العام
الرقم/ ٦٦٠٨/أ
التاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢

الجمهورية العربية السورية
رئاسة مجلس الوزراء
الجهاز المركزي للرقابة المالية
الرقم : ٢٧٨-ت/٤٠/ ٢٠٢٢
التاريخ : ٢٠٢٢/٨/٢٠

السيد وزير الإدارة المحلية والبيئة

نرفق طياً نسخة عن :

- كتاب السيد مدير فرع الجهاز المركزي باللاذقية رقم ١٢٣١/ص/٢٠٢٢/١٧ .
- مطالعة السيد رئيس قسم التحقيق رقم ١٢٣٠/ص تاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٢ .
- التقرير التحقيقي رقم ١٢٢٩/ص/٢٠٢٢/١٧ تاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٢ والمتضمن نتائج التحقيق بالمخالفات المرتكبة لدى بلدية الروضة (طرجانو سابقاً) باللاذقية .

وقد أوضح التقرير التحقيقي ما يلي :

- قيام بلدية الروضة بعام /٢٠١٨/ بإبرام ثلاثة عقود لتنفيذ مشاريع صرف صحي في القرى التابعة لها وتبين وجود مخالفات بتنفيذ تلك العقود وفقاً للدراسة المعدة من قبل مديرية الخدمات الفنية باللاذقية بمحضرها رقم ٧٢٨١/ص تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٤ وفق الآتي :
- عدم التزام ممثل المتعهد (الشركة العامة للبناء والتعمير – فرع الإنشاء السريع باللاذقية) بالشروط الفنية المتعاقد عليها بموجب العقد /٣/ من خلال الملاحظات الواردة بمحضر اللجنة الفنية المذكورة والمتعلقة بسوء تنفيذ قص المجبول الزفتي وتعشيش في البيتون .
- تقصير لجان الإشراف على تنفيذ أعمال العقود /١-٢-٣/ من خلال الملاحظات الواردة بمحضر اللجنة الفنية المذكورة المتعلقة (الأغطية المخربة – تعشيش في البيتون – عدم تسوية الموقع – تخريب في المجبول الزفتي – سوء تنفيذ قص المجبول الزفتي) حيث كان واجبهم الانتباه لهذه الملاحظات أثناء التنفيذ والطلب بتلافيها قبل الانتقال إلى المرحلة التالية من مراحل التنفيذ إضافة لقيامهم بإنهاء أعمال هذه العقود من خلال شروحهم التي تبين ذلك .
- عدم قيام لجان الاستلام المؤقت بمطابقة الأعمال المنفذة من قبل المتعهدين للأعمال والمواصفات المتعاقد عليها حيث أن محاضر الاستلام المؤقت لم تتضمن أية ملاحظات مخالفين بذلك نص المادة /٣٩/ من دفتر الشروط العامة علماً أن الملاحظات التي أوردتها اللجنة الفنية معظمها واقع خلال فترة التنفيذ .

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وقد قام متعهد أعمال العقدين /١و٢/ السيد عادل شفيق (بناءً على طلب البعثة التحقيقية) بتسديد قيمة الحسميات البالغ قيمتها /١٨٤,٠٠٠/ ل.س فقط مائة وأربعة وثمانون ألف ليرة سورية لا غير مع الفوائد القانونية بموجب الإيصال رقم /٧٨٤٨٣٥/ تاريخ ٢٠٢٢/٩/٦ .

- كذلك قام فرع الإنشاء السريع باللاذقية بتسديد قيمة الحسميات الخاصة بالعقد /٣/ مع الفوائد القانونية والبالغ قيمتها /٣٠٦,٠٠٠/ ل.س فقط ثلاثمائة وستة آلاف ليرة سورية لا غير بموجب الإشعار رقم /٢٦٥٤٤٢١/ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٥ .

وقد حمل التقرير التحقيقي المسؤولية لكل من :

١- لجان الإشراف على العقود /١-٢-٣/ وهم :

مازن علي مرعي – إياد محمد يوسف – المهندس حسام خليل إبراهيم (ممثل الشركة) لتقصيرهم في الأعمال المنوطة بهم بالإشراف على حسن تنفيذ الأعمال العقدية .

٢- لجنة الاستلام المؤقت لأعمال العقود /١-٢-٣/ وهم :

عاطف عجيب – يوسف سلامة محمود – معن جميل سلوم – علي محمد سلوم لتقصيرهم بعملهم وعدم قيامهم بمطابقة الأعمال المنفذة مع المواصفات المتعاقد عليها .

٣- السيد عادل شفيق متعهد أعمال العقدين /١-٢/ لعدم التزامه بالشروط والمواصفات الفنية المتعاقد عليها .

وقد انتهى التقرير التحقيقي إلى عدد من المقترحات نوردها معدلة كما يلي :

١- فرض عقوبة الحسم من الأجر الشهري المقطوع بنسبة ٥% لمدة ستة أشهر بحق كل من العاملين :

مازن علي مرعي – إياد محمد يوسف – حسام خليل إبراهيم وذلك لما نسب إليهم في متن التقرير .

٢- فرض عقوبة الحسم من الأجر الشهري المقطوع بنسبة ٣% لمدة ثلاثة أشهر بحق كل من العاملين :

عاطف عجيب – يوسف سلامة محمود – معن جميل سلوم – علي محمد سلوم وذلك لما نسب إليهم في متن التقرير .

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٣- التعميم على كافة الوحدات والجهات التابعة لكم التقيد التام بالقوانين والأنظمة ولاسيما قانون العقود رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ . . .

مع تأييدنا لما ورد أعلاه يرجى الاطلاع والإيعاز لمن يلزم بالتنفيذ وإعلامنا

وفق أحكام الفقرة /د/ من المادة /٣٠/ من المرسوم التشريعي رقم /٦٤/ لعام ٢٠٠٣

رئيس الجهاز المركزي للرقابة المالية

محمد عبد الكريم برق

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner